

## دعوة لحضور إجتماع الجمعية العامة الغير العادية

### لمساهمي شركة بى اى جى للتجارة والاستثمار

والمقرر إنعقادها يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٠٧/١٥

### ( إجتماع ثانى )

يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة بى اى جى للتجارة والاستثمار ش.م.م بدعوة السادة المساهمين لحضور إجتماع الجمعية العامة الغير العادية وذلك بمقر شركة أمريكان اوتوموتيف جروب الكائن في ٨ شارع المنطقة الحرة بالإسكندرية والمقرر إنعقادها بمشيئة الله تعالى في تمام الساعة الثامنة والنصف صباحا يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٠٧/١٥ وذلك للنظر فى جدول الاعمال التالى :-

- ١- النظر في أمر إستمرارية الشركة في مزاوله النشاط وذلك نظرا لبلوغ الخسائر نحو ٧٥% من حقوق المساهمين في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- ٢- النظر في تخفيض رأس مال الشركة المصدر والمدفوع من ٣٠،١٦٤،٠٧٤ جنية ليصبح ١٥،٠٨٢،٠٣٧ جنية وذلك خصما من الخسائر المرحلة والظاهرة في القوائم المالية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ لتخفيض القيمة الاسمية للسهم من ٢٠ قرش الي ١٠ قروش .
- ٣- النظر في زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع من ١٥،٠٨٢،٠٣٧ جنية الي ٤٥،٢٤٦،١١١ جنية بزيادة قدرها ٣٠،١٦٤،٠٧٤ جنية (ينقسم الي ١٠،٤٦٥،٧١٧ جنية من الأرصدة الدائنة وفقا للتقرير الصادر من قطاع متابعة الأداء الإقتصادي بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٥ ومبلغ ١٩،٦٩٨،٣٥٧ جنية وذلك عن طريق أكتتاب لقدامي المساهمين نقدا و/ او بأستخدام الأرصدة الدائنة) بإصدار أسهم بواقع ٢ سهم لكل سهم أصلي بواقع ١٠ اقروش قيمة اسمية مع جبر الكسور لصغار المساهمين بالإضافة الي مصاريف إصدار قدرها ٠،٢٥ قرش.
- ٤- عرض إمكانية تداول حق الأكتتاب منفصل عن السهم الأصلي في الزيادة.
- ٥- النظر في فتح فتره الأكتتاب مرة أخرى لمدة ٥ أيام في حاله عدم تغطية الأكتتاب في الفترة الأولى وتحديد المواعيد
- ٦- النظر في تعديل المواد (٥٠،٤٦،٤) من النظام الأساسي للشركة.
- ٧- النظر في تعديل المادتين ( ٧،٦) من النظام الأساسي للشركة .
- ٨- تفويض السيد الأستاذ رئيس مجلس الإدارة الشركة او من يفوضه في اتخاذ كافة الإجراءات اللإزمه للإعلان عن دعوه قدامي المساهمين للأكتتاب في أسهم الزيادة وتحديد جهة تلقي الأكتتاب وكذلك تعديل المادتين ( ٧،٦) من النظام الأساسي للشركة وفقا لما سيسفر عنه الأكتتاب وإتمام كافة الإجراءات اللإزمه لزيادة رأس مال الشركه أمام كافة الجهات الإدارية والحكومية والتوقيع علي عقد تعديل المادتين (٧،٦) من النظام الأساسي للشركة وأدخل إي تعديلات تطلبها إدارة البورصة المصرية او الجهات الإدارية المختلفة .

هذا ونوجه عناية السادة المساهمين إلي ما يلي:

- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة الغير العادية بطريقة الأصالة أو الإنابة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة ويشترط لصحة النيابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وأن يكون الوكيل مساهماً ولا يجوز للمساهم أن يمثل في إجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة لعدد من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم في رأس مال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الإجتماع وعلي أن يكون التوكيل مصدق عليه.
- يلزم لحضور الإجتماع أن يتقدم المساهم بكشف حساب مجمد يفيد ملكيته للأسهم من شركة مصر المقاصة مرفق به شهادة تجميد التعامل علي هذه الأسهم قبل موعد إنعقاد الجمعية بثلاثة أيام علي الأقل ولحين إنفضاض الجمعية.
- أي إستفسار أو أسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة علي الجمعية العامة الغير العادية يتعين تقديمها مكتوبة الي المركز الرئيسي للشركة قبل إنعقاد الجمعية بثلاثة أيام (علي الأقل) وتقتصر المناقشة في إجتماع الجمعية العامة حول ما ورد بجدول الأعمال فقط.
- لا يجوز للجمعية العامة المداولة في غير المسائل المدرجة في جدول الأعمال وفقاً لنص المادة ٢٠٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .
- حضور الإجتماع قاصر علي المساهم دون أصحاب مرافقين ويرجي الحضور قبل موعد إنعقاد الجمعية بساعة علي الأقل لإثبات الحضور والشخصية والتوكيلات.
- لا يكون إجتماع الجمعية العامة الغير العادية صحيحا إلا اذا حضره مساهمين يمثلون نص الأسهم الإسمية لرأس المال علي الأقل حيث أن هذا هو الاجتماع الثاني فيعتبر الإجتماع صحيحا ايا كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

رئيس مجلس الإدارة

المهندس/ منصور فيصل سعيد البربري